

الجهاز المركزي  
للتعبئة العامة والإحصاء  
CAPMAS

جمهورية مصر العربية

قطاع الأمانة العامة

الإدارة المركزية للشئون المالية والإدارية

الإدارة العامة للاحتياجات



## كراسة الشروط والمواصفات

للمناقصة العامة رقم ( ١٦ )

للعام المالي ٢٠٢٥ / ٢٠٢٦

بشأن إبرام عقد صيانة

الجزء الاول : عدد (٢) وحدة تكييف DX قدرة ٩ طن بمحطة

كهرباء مبني الجهاز الرئيسي شامل قطع الغيار


لمدة ثلاث سنوات ثابتة القيمة.

الجزء الثاني : عدد (١) وحدة تكييف DX قدرة ٩ طن

بمبني التدريب بالعباسية شامل قطع الغيار

لمدة ثلاث سنوات ثابتة القيمة.

بإصق طابع الشهد



الجهاز المركزي  
للتعبئة العامة والإحصاء  
CAPMAS

جمهورية مصر العربية  
قطاع الأمانة العامة  
الإدارة المركزية للشئون المالية والإدارية  
الإدارة العامة للاحتياجات

## المناقصة العامة رقم ( ١٦ ) للعام المالي ٢٠٢٥ / ٢٠٢٦

بشأن إبرام عقد صيانة

الجزء الاول : عدد (٢) وحدة تكييف DX قدرة ٩ طن بمحطة كهرباء مبني  
الجهاز الرئيسي شامل قطع الغيار لمدة ثلاث سنوات ثابتة القيمة.

الجزء الثاني : عدد (١) وحدة تكييف DX قدرة ٩ طن بمبني التدريب  
العباسية شامل قطع الغيار لمدة ثلاث سنوات ثابتة القيمة.

التأمين المؤقت للجزء الاول : ( ١٢٠٠٠ جنية )

التأمين المؤقت للجزء الثاني : ( ٦٠٠٠ جنية )

ثمن الكراسة : ( ٣٥٧,٨٦ جنية )

فتح المظاريف الفنية : يوم الخميس الموافق ٢٠٢٥ / ١٢ / ٤

الساعة : الثانية عشر ظهرا

تم توريد التأمين المؤقت بموجب .....

التوقيع والختم

## مقدمة

- تهدف هذه الكراسة الي دعوة الشركات المتخصصة في المجال لتوفير الاحتياجات المطلوبة ذات جودة عالية وبأفضل قيمة مالية ولذلك يدعو الجهاز المركزي للتعبيئة العامة والاحصاء الشركات المتخصصة الي تقديم عطاءاتها طبقا للمواصفات الفنية المذكورة بكراسة الشروط والمواصفات مع التقيد بكافة الشروط المحددة بها.
- يقوم الجهاز المركزي للتعبيئة العامة والاحصاء باتخاذ ما يلزم من تدابير لضمان تحقيق معايير ومبادئ تكافؤ الفرص وتعزيز الشفافية والنزاهة والعدالة والمساواة في المنافسة بين المتقدمين في المعاملة وعدم التحيز لاي منهم او التمييز بينهم ، وأيضا تعزيز الانفاق الحكومي من خلال تحديد الاحتياجات الفعلية .
- تخضع هذه العملية لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ الخاص بالتعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية .

✓ على الشركات المنافسة أن تقوم بتسجيل بياناتها على موقع بوابة المشتريات الحكومية وعنوانها:

[www.etenders.gov.eg](http://www.etenders.gov.eg)

✓ يلزم أن تكون الشركة المتقدمة مسجلة بمنظومة الفاتورة الإلكترونية تطبيقاً للمادة (٣٤) من اللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات الضريبية الموحد، وأن تقدم شهادة مصلحة الضرائب الدالة على ذلك.

تعقد جميع الجلسات بالإدارة المركزية للشئون المالية والإدارية بمقرها بالدور العاشر بالجهاز المركزي للتعبيئة العامة والاحصاء الكائن بطريق صلاح سالم امام عمارات العبور



## ( العطاء الفني )

المناقصة العامة رقم ( ١٦ )  
للعام المالي ٢٠٢٥ / ٢٠٢٦  
بشأن إبرام عقد صيانة

الجزء الاول : عدد (٢) وحدة تكييف DX قدرة ٩ طن بمحطة كهرباء  
مبني الجهاز الرئيسي شامل قطع الغيار  
لمدة ثلاث سنوات ثابتة القيمة.

الجزء الثاني : عدد (١) وحدة تكييف DX قدرة ٩ طن بمبني التدريب  
بالعباسية شامل قطع الغيار  
لمدة ثلاث سنوات ثابتة القيمة.



## العطاء الفني

المناقصة العامة رقم (١٦) للعام المالي ٢٠٢٥ / ٢٠٢٦  
بشأن إبرام عقد صيانة


الجزء الاول : عدد (٢) وحدة تكييف DX قدرة ٩ طن بمحطة كهرباء مبني الجهاز الرئيسي شامل قطع الغيار لمدة ثلاث سنوات ثابتة القيمة

الجزء الثاني : عدد (١) وحدة تكييف DX قدرة ٩ طن بمبني التدريب بالعباسية شامل قطع الغيار لمدة ثلاث سنوات ثابتة القيمة.

تاريخ فض المظاريف ٤ / ١٢ / ٢٠٢٥

البيان	الوحدة	الكمية	الماركة	جهة الصنع
<u>الصيانة :</u> اولا : وحدة تكييف DX قدرة ٩ طن بمحطة كهرباء مبني الجهاز الرئيسي شامل قطع الغيار لمدة ثلاث سنوات ثابتة القيمة .	بالعدد	٢		
ثانيا : وحدة تكييف DX قدرة ٩ طن بمبني التدريب بالعباسية شامل قطع الغيار لمدة ثلاث سنوات ثابتة القيمة .	بالعدد	١		

# الشروط الفنية للصيانة



## أولاً: الشروط العامة

مع عدم الإخلال بأحكام قانون التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية يجب على مقدمى العطاءات الالتزام بالأحكام الآتية بكل دقة حتى لا يترتب على مخالفتها رفض عطاءاتهم ، على مقدم العطاء إتباع الآتى :

١- يعتبر مقدم العطاء في حالة تقديم عطاءه دون ابداء أي ملاحظات موافق وملتزم بكافة الشروط العامة والخاصة الواردة بهذه الكراسة .

٢- يجوز للجهاز فسخ العقد أو تنفيذه على حساب المتعاقد إذا أخل بأى شرط من شروطه ويكون الفسخ أو التنفيذ بقرار من السلطة المختصة بالجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء .

٣- يشترط من الشركة مقدمة العطاء أن تكون من الشركات المتخصصة ولها خبرة في نفس مجال الأعمال ويتم تقديم صورة ضوئية من المستندات الدالة على ذلك .

٤- يجب أن يرفق بالعطاء ما يفيد إن الشركة لديها مركز خدمة وصيانة معتمد وساري في تاريخ فتح المظاريف علي أن يوضح حجم ووضع هذا المركز من حيث الإمكانيات الفنية والكوادر وسيتم استبعاد العطاء المخالف لهذا الشرط .

٥- العملية قابلة للتجزئة كالاتى :

الجزء الأول : صيانة عدد ( ٢ ) وحدة تكييف DX قدره ٩ طن بمحطة كهرباء مبنى الجهاز الرئيسي شاملة قطع الغيار لمدة ثلاث سنوات ثابتة القيمة .

الجزء الثانى : صيانة عدد ( ١ ) وحدة تكييف DX قدرة ٩ طن بمبنى التدريب بالعباسية شاملة قطع الغيار لمدة ثلاث سنوات ثابتة القيمة .

بحيث يمكن للشركات المتقدمة تقديم عطاءاتها في احد الأجزاء او أكثر ولا يجوز تقسيم الجزء الواحد

٦- تقوم الشركة بالتوقيع علي نموذج المعاينة علي الطبيعة وهذا بعد المعاينة واعتماده من إدارة الصيانة ويتم استبعاد الشركة التي لم تقدم نموذج موقع ومختوم بختم الشركة .

٧- تبدأ الصيانة في اليوم التالى لإستلام امر الإسناد .

## تعليمات وضوابط عامة

يحق لأصحاب الشركات المتقدمة حضور جلسة فتح المظاريف الفنية والمالية - كما يجوز أن يحضر مندوب مفوض من الشركة بموجب تفويض يخوله كافة الصلاحيات المقررة قانوناً .

### ❖ طابع الشهيد :

يلزم الصاق طابع الشهيد علي غلاف كراسة الشروط والمواصفات تنفيذا لقرار السيد وزير المالية بهذا الشأن ولن يتم قبول العطاء في حالة عدم وضع الطابع المذكور .

### ❖ التأمين المؤقت :

يجب ان يكون العطاء الفني مصحوباً بالتأمين المؤقت الموضح بالكراسة ولا تقبل العطاءات الغير مصحوبة به وذلك بإحدى الصور الاتية :

١- الدفع والتحصيل عن طريق منظومة الدفع الالكتروني

٢- بموجب خطاب ضمان بنكي صادر من أحد المصارف المحلية المعتمدة غير مقترن بأي شرط أو قيد على أن يكون ساري لمدة ثلاثون يوماً بعد انتهاء المدة المحددة لسريان العطاء .

٣- خصما من مستحقاته الصالحة للصرف عن عمليات أخرى في ذات الجهة الإدارية أو غيرها من الجهات الإدارية في تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية ( طبقاً لقرار وزير المالية رقم (٢٨) لسنة ٢٠٢٠ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ ) .

### ❖ التأمين النهائي :

علي صاحب العطاء الفائز أن يؤدي التأمين النهائي الي الجهة المتعاقدة ( المستفيدة ) خلال عشرة أيام عمل تبدأ من اليوم التالي لإخطاره بقبول عطاءه - بما يساوي (٥٪) من قيمة أمر الاسناد وذلك بإحدى الصور التالية

١- الدفع والتحصيل عن طريق منظومة الدفع الالكتروني

٢- بموجب خطاب ضمان بنكي صادر من أحد المصارف المحلية المعتمدة غير مقترن بأي شرط أو قيد .

٣- خصما من مستحقاته الصالحة للصرف من عمليات أخرى في ذات الجهة الإدارية أو غيرها من الجهات

الإدارية وفي الوقت المحدد للسداد ( وطبقاً لما يقضى به إقرار وزير المالية رقم (٢٨) لسنة ٢٠٢٠ بتعديل

بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ .

محمد عبد الله  
وزير المالية

٤- سيتم الاحتفاظ بالتأمين النهائي لحين الانتهاء من كافة الالتزامات الخاصة بالتعاقد.

٥- في حالة عدم أداء صاحب العطاء الفائز للتأمين النهائي في المهلة المحددة جاز للجهة المتعاقدة بموجب اخطار بكتاب يرسل له بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزيزه في ذات الوقت بالبريد الالكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال ودون الحاجة لاتخاذ أي إجراء اخر إلغاء العقد أو تنفيذه بواسطة أحد مقدمي العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب أولوياتها ، ويصبح التأمين المؤقت في جميع الحالات من حق الجهة الإدارية ، كما يكون لها أن تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها اذا تبين أنه المتسبب فيها من أي مبالغ مستحقة أو تستحق لديها لصاحب هذا العطاء ، وفي حالة عدم كفايتها تلجأ الي خصمها من مستحقاته لدي أي جهة إدارية أخرى ، أيا كان سبب الاستحقاق ، وذلك كله مع عدم الاخلال بحقوقها في الرجوع عليه قضائيا بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .


#### ❖ مدة سريان العطاءات :

مدة سريان العطاءات ٩٠ يوم ( تسعون يوما ) من تاريخ فتح المظاريف الفنية ، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تصديره بمعرفة مقدم العطاء بغض النظر عن موعد استلامه بمعرفة الجهة الإدارية وحتى نهاية مدة سريان العطاء .

#### ❖ اللغة المتبعة وضوابطها

اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في تقديم العطاءات والمراسلات وغيرها من المستندات ذات الصلة بموضوع الطرح والتعاقد ، وفي حالة تقديم مستند او أوراق بأي لغة أخرى يتعين ترجمته الي اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من مكتب معتمد ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف او الالتباس في المضمون .

يعتبر مقدم العطاء موافقا علي كافة شروط ومواصفات وأحكام العملية من خلال مشاركته في عملية تقديم العروض ويحق للجهة الإدارية استبعاد العرض المخالف لذلك .





## ❖ كراسة الشروط والمواصفات للشركات المتقدمة :

ترفق الشركة المتقدمة النسخة الاصلية من كراسة الشروط والمواصفات موقعة ومختومة ويعتبر ذلك قبولا من الشركة بكل ما ورد فيها وتعتبر كراسة الشروط والمواصفات جزءا لا يتجزأ من العقد الذي سيوقع بين الجهة المتعاقدة وبين الشركة التي سيسند اليها تنفيذ الاعمال ولا يعتد بأي تعديل في الكراسة بسبب ما تدونة الشركة المتقدمة من اشتراطات .

## ❖ حظر تعديل العطاء :

لا يعتد بأي عطاء يتم التعديل فيه بعد الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية ويحظر التعديل في أسعار العطاءات المقدمة بعد هذا الموعد ويسري هذا الحظر علي صاحب العطاء الفائز .

## ❖ التنازل عن العقد :

لا يجوز للمتعاقد النزول عن العقد او عن المبالغ المستحقة له كلها او بعضها ، ومع ذلك يجوز ان يتنازل عن تلك المبالغ لاحد البنوك او الشركات المالية غير المصرفية المرخص لها بمزاولة النشاط في جمهورية مصر العربية ويكتفي في هذه الحالة بتصديق البنك او الشركة دون الاخلال بمسئولية المتعاقد عن تنفيذ العقد كما لا يخل قبول نزوله عن المبالغ المستحقة له بما يكون للجهة الإدارية قبله من حقوق .

## ❖ سحب العطاء :

اذا قام مقدم العطاء بسحب عطاءه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية فيصبح التأمين المؤقت المودع حقا للجهة الإدارية دون حاجة الي اذار او الالتجاء الي القضاء او اتخاذ أية إجراءات او إقامة الدليل علي حصول ضرر .

## ❖ مسؤولية الشركة عن اعمالها :


تكون الشركة مسئولة عن الاضرار التي قد تترتب علي وجود أي عيوب فنية للأجزاء التي يتم تركيبها ، وتحمل كامل المسؤولية عما يحدث من اضرار بسبب هذه العيوب وسيتم تحميل الشركة بالمصاريف التي ستحملها الجهة الإدارية اذا ظهرت أي عيوب فنية تحول دون استخدام الأجزاء .

## ❖ طريقة التقييم :

- يتم الترسية علي العطاء المطابق للشروط والمواصفات الفنية والاقل سعرا .

## ❖ التنفيذ ومقابل التأخير :

علي الشركة التي ابرم معها العملية ان تقوم بتنفيذ اعمال الصيانة موضوع التعاقد في المواعيد المتفق عليها في العقد وامر التوريد الصادر لها واذا تقاعست أو تأخرت في الصيانة موضوع التعاقد أو نفذتها علي نحو غير متفق عليه أو اذا امتنعت عن تنفيذ أي التزام ناشئ عن التعاقد يكون لجهة التعاقد الحق في مصادرة التأمين



النهائي فضلا عن حق الجهة في الرجوع علي الشركة بمقابل التأخير طبقا لما ورد بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية .

#### ❖ مخالفة شروط التعاقد :

يجوز للجهة الإدارية فسخ العقد او تنفيذه علي حساب الشركة المتعاقدة اذا اخلت بأي شرط جوهري من شروطه ويكون الفسخ او التنفيذ علي حساب الشركة بقرار من السلطة المختصة وتعلن بموجب كتاب يرسل بالبريد الالكتروني او الفاكس بحسب الأحوال علي عنوانها المبين بالعقد .

#### ❖ الشكاوى :

يحق لمقدمي العطاءات /العروض التقدم للجهة الإدارية كتابة بأي شكوي يراها بشأن أي اجراء من اجراءات التعاقد وذلك وفقا لما تنص عليه المادة (٥) من قانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والمادة (٦) من لائحته التنفيذية.

#### ❖ فسخ التعاقد :

للجهة الإدارية الحق في فسخ العقد ومصادرة التأمين النهائي بالإضافة إلى المطالبة بتعويض دون الحاجة إلى إنذار أو اتخاذ أي إجراء قانوني إذا ما أستخدم المقاول الغش أو التلاعب مع الجهة الإدارية - مع اتخاذ كافة الإجراءات الواردة بالقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية .

#### ❖ مكونات العطاء :

يقدم العطاء في مظروفين مغلقين احدهما للمعرض الفني والآخر للمعرض المالي موضحا عليه اسم الشركة وبيانات العملية علي ان يحتوي كل مظروف علي البيانات الاتية :

#### ١- العطاء الفني :

يراعي الا يحتوي المظروف الفني علي أية أسعار مالية وسيتم استبعاد أي عطاء يتضمن في مظروفه الفني ذلك.

#### يجب ان يحتوي المظروف الفني علي المستندات الاتية :


١- ما يفيد بالتسجيل علي بوابة التعاقدات العامة .

٢- يجب ان يشمل علي جميع المواصفات الفنية طبقا للشروط الواردة بكراسة الشروط.

٣- ما يفيد سداد التأمين المؤقت باسم الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء .

٤- شهادة من البنك معتمدة ومختومة برقم حساب الشركة طرفه وأسم الفرع الذي سيتم عليه صرف مستحقات الشركة .

٥- بيان بالشكل القانوني للشركة مقدمة العطاء والمستندات الدالة علي قيامها قانونا .



٦- صورة واضحة من شهادة التسجيل لدي مصلحة الضرائب المصرية ( القيمة المضافة ) .

٧- صورة واضحة من البطاقة الضريبية سارية و اخر إقرار ضريبي .

٨- صورة واضحة من السجل التجاري ساري .

٩- شهادة وزارة التجارة والصناعة ( السجل الصناعي ) ساري

١٠- المستندات الدالة علي سابقة الاعمال في نفس مجال العملية المطروحة مدعومة بصور أوامر الاسناد او صور

العقود ولا تشترط في الشركات الصغيرة او المتناهية الصغر .

١١- يلزم ان يكون مقدمي العطاءات أيا كان نوعها مسجلا في منظومة الفاتورة الالكترونية المنشأة بمصلحة

الضرائب المصرية ورافق ما يفيد ذلك .

١٢- صورة من عقد تأسيس الشركة ومن نظامها الأساسي .

١٣- قائمة المركز المالي الحالي لعام ٢٠٢٤ معتمدة من المحاسب القانوني لها .

١٤- شهادة بخضوع الشركة لنظام الدفعات المقدمة لدي مصلحة الضرائب المصرية ( ان وجدت )

وإذا رأت اللجنة المشكلة أن تقوم لجنة فنية بزيارة أي من مواقع الشركات المتنافسة بقصد المعاينة فعلي الشركة

ان تؤمن لها إذنا لذلك الغرض .

### العطاء المالي :

يجب ان يحتوى المظروف المالي على المستندات الآتية :

١- السعر الاساسي بالجنيه المصري وبطريقة تبين السعر التفصيلي والإجمالي ويكون شامل كافة الضرائب

والتكاليف والمصروفات والرسوم والدمغات .

٢- في حالة عدم إيضاح شمول الأسعار بضريبة القيمة المضافة تعتبر الأسعار شاملة لها .

٣- علي المورد ان يوضح اية عناصر يكون لها تأثير في القيمة المالية للعرض .



## ثانياً الشروط الخاصة


### كيفية الصيانة ( تسري على كل جزء )

#### ١- الصيانة الدورية :

- تتم أعمال الصيانة الدورية بمعدل مرة واحدة كل شهر خلال ساعات العمل الرسمية من الساعة التاسعة صباحاً وحتى الثالثة عصراً وذلك من يوم الأحد إلى يوم الخميس من كل أسبوع عدا الأجازات والعطلات الرسمية ، تقوم الشركة بالكشف علي كافة الوحدات محل هذا العقد بما يضمن عملها بكفاءة ويقوم ممثل (فني) الشركة بتوقيع كارت زيارة واعتماده من المسئول من الادارة العامة للصيانة
- الشركة مسئولة مسئولية كاملة عن الوحدات الموجودة بمحل التعاقد .
- تلتزم الشركة مقدمة العطاء بتوفير فني مقيم بالمبنى الرئيسي للجهاز من الساعة التاسعة صباحاً حتى الساعة الثالثة عصراً يومياً لمتابعة تشغيل الأجهزة محل التعاقد (طوال ايام الأسبوع عدا الأجازات الرسمية ، على ان يقوم الفني بالتوقيع بدفتر حضور وانصراف بالإدارة العامة للصيانة )
- في حالة غياب الفني التابع للشركة يتم تطبيق شرط جزائي بنسبة ١٪ من قيمة عقد الصيانة السنوى عن كل يوم غياب .
- في حالة عدم تنفيذ الصيانة الدورية فانه يتم توقيع شرط جزائي بنسبة ٤٪ من قيمة عقد الصيانة السنوي عن الصيانة للمدة التي لم تتم بالاضافة الي خصم قيمة الصيانة التي لم يتم أداؤها بخلاف مقابل التأخير المنصوص عليه بقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .
- في حالة تكرار عدم القيام بالصيانة الدورية في مواعيدها المحددة خلال مدة ثلاثة أشهر من اخر زيارة او في حالة غياب الفني لمدة أسبوع متواصل يحق للطرف الاول فسخ عقد الصيانة مع الشركة دون أي حقوق مالية للطرف الثاني لدي الطرف الاول دون الالتجاء للقضاء و اسناد الصيانة لأي جهة أخرى مع تحميل الشركة كل ما يترتب علي ذلك من اثار وفقا لأحكام القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م ولائحته التنفيذية ويصبح التأمين النهائي في هذه الحالة من حق الجهاز وله أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة ملحقة به وفي حالة عدم كفايتها يلجأ الجهاز الي خصمها من مستحقاته لأي جهة ادارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق دون حاجة الي اتخاذ اجراءات قانونية وذلك مع عدم الاخلال بحق الجهاز بالرجوع للطرق القانونية إذا لم يتمكن من استيفائه من حقوقه بالطريقة الادارية .

## ٢- الصيانة الإصلاحية :

- يتم عمل الصيانة الإصلاحية في حالة الاستدعاءات الطارئة دون حد أقصى وغير محدودة العدد وحسب الأعطال التي تطرأ.
- العقد يشمل كافة قطع الغيار اللازمة لكافة الأجهزة المتعاقد عليها و تلتزم الشركة بأن تكون قطع الغيار جديدة و أصلية و ان تضمنها الشركة لمدة سنة من تاريخ التركيب ، حتي في حالة انتهاء مدة سريان العقد و في حالة ضمان الشركة المنتجة لمدة اطول تلتزم الشركة بالمدة الاكبر.
- يتم الإبلاغ عن الأعطال بأي وسيلة من وسائل الإخطار (تليفونيا- فاكس - بريد إلكتروني ) ويتم الاستجابة وإصلاح العطل في خلال مدة لا تزيد عن ٢٤ ساعة من تاريخ الإبلاغ عدا الأعطال التي تستدعي تغيير قطع غيار فيتم إصلاحها خلال (٤٨) ساعة من تاريخ الإبلاغ أما في حالة حدوث أعطال تستدعي تغيير مجموعات رئيسية فيتم إصلاحها في خلال (٩٦) ساعة من تاريخ الإبلاغ , و في حالة التأخير في الإصلاح عن المدد المذكورة يتم خصم قيمة الصيانة للوحدة العاطلة عن كل يوم تأخير بالإضافة إلي توقيع شرط جزائي بنسبة ٤% من قيمة الصيانة السنوية عن كل يوم تأخير و بحد أقصى ١٠٠ % بخلاف مقابل التأخير المنصوص عليه بالقانون ، يحق بعدها النظر في فسخ عقد الصيانة دون أية حقوق مالية للشركة لدي الطرف الأول مع تحميل الطرف الثاني ما يترتب علي ذلك من آثار وفقاً للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية .



# البرنامج الزمني

العام المالي ٢٠٢٥ / ٢٠٢٦

البيان

البرنامج الزمني للمنافسة العامة رقم ( ١٦ ) لسنة ٢٠٢٥ / ٢٠٢٦

بشأن إبرام عقد صيانة


الجزء الاول : عدد (٢) وحدة تكيف DX قدرة ٩ طن بمحطة كهرباء منى

الجهاز الرئيسي شامل قطع لمدة ثلاث سنوات الغارنتية القيمة .

الجزء الثاني : عدد (١) وحدة تكيف DX قدره ٩ طن بمبنى التدريب

بالمعاسية شامل قطع الغيار لمدة ثلاث سنوات ثابتة القيمة .

تاريخ النشر : بجريدة الجمهورية	الاثنين ٣ / ١١ / ٢٠٢٥
مدة تقديم العطاءات	الاثنين ٣ / ١١ / ٢٠٢٥ حتي الخميس ٤ / ١٢ / ٢٠٢٥
تاريخ لجنة الفرض الفني	الخميس ٤ / ١٢ / ٢٠٢٥
تفريغ العروض الفنية في كشوف ( ٢ يوم )	الاحد ٧ / ١٢ / ٢٠٢٥ و الاثنين ٨ / ١٢ / ٢٠٢٥
مراجعة العروض الفنية بعد التفريغ ( ٢ يوم )	الثلاثاء ٩ / ١٢ / ٢٠٢٥ و الأربعاء ١٠ / ١٢ / ٢٠٢٥
محضر الإحالة للفنيين	الاحد ١٤ / ١٢ / ٢٠٢٥
مدة إعداد التقرير الفني ( عشر ايام )	الاحد ١٤ / ١٢ / ٢٠٢٥ حتي الثلاثاء ٢٣ / ١٢ / ٢٠٢٥
تاريخ لجنة البت الفني	الثلاثاء ٣٠ / ١٢ / ٢٠٢٥
مدة الإعلان عن نتيجة البت الفني ( أسبوع )	الأربعاء ٣١ / ١٢ / ٢٠٢٥ حتي الثلاثاء ٦ / ١ / ٢٠٢٦
إخطار الموردين بموعد لجنة الفرض المالي	الاثنين ١٢ / ١ / ٢٠٢٦
تاريخ لجنة الفرض المالي	الخميس ١٥ / ١ / ٢٠٢٦
تفريغ العروض المالية بكشوف ( ٢ يوم )	الاحد ١٨ / ١ / ٢٠٢٦ و الاثنين ١٩ / ١ / ٢٠٢٦
مراجعة تفريغ العروض المالية بعد التفريغ ( ٢ يوم )	الثلاثاء ٢٠ / ١ / ٢٠٢٦ و الأربعاء ٢١ / ١ / ٢٠٢٦
إعداد المحاضر والتقارير المالية ( أسبوع )	الخميس ٢٢ / ١ / ٢٠٢٦ حتي الأربعاء ٢٨ / ١ / ٢٠٢٦
لجنة البت المالي	الأربعاء ٤ / ٢ / ٢٠٢٦
الإعلان عن نتيجة البت المالي ( أسبوع )	الخميس ٥ / ٢ / ٢٠٢٦ حتي الأربعاء ١١ / ٢ / ٢٠٢٦
إخطار الترسية	الخميس ١٢ / ٢ / ٢٠٢٦
تسليم أمر الاسناد	الاحد ٢٢ / ٢ / ٢٠٢٦



التأمين المؤقت للجزء الاول : ١٢٠٠٠ جنية

التأمين المؤقت للجزء الثاني : ٦٠٠٠ جنية

ثمن كراسة الشروط والمواصفات: ٣٥٧.٨٦ جنية

قسم النشر :

يعتمد

## نموذج معاينة

المناقصة العامة رقم ( ١٦ ) لسنة ٢٠٢٥ / ٢٠٢٦  
بشأن إبرام عقد صيانة

الجزء الاول : عدد (٢) وحدة تكييف DX قدرة ٩ طن بمحطة كهرباء مبنى الجهاز الرئيسى  
شامل قطع الغيار لمدة ثلاث سنوات ثابتة القيمة

الجزء الثانى : عدد (١) وحدة تكييف DX قدرة ٩ طن بمبنى التدريب بالعباسية  
شامل قطع الغيار لمدة ثلاث سنوات ثابتة القيمة

أنه في يوم الموافق / / ٢٠٢٥ الساعة ( )

بناء على الموضوع عاليه حضر :

السيد /

مندوب شركة :

وانه تحري بنفسه على الطبيعة مع مندوب الجهاز وهو :

السيد / .....

( إدارة الصيانة )

ملاحظات مقدم العطاء نتيجة المعاينة:

.....  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....

مندوب الشركة

مندوب الجهاز

يعتمد،،،




## ( العطاء المالي )

للمناقصة العامة رقم ( ١٦ )  
للعام المالي ٢٠٢٥ / ٢٠٢٦

بشأن إبرام عقد صيانة

الجزء الاول: عدد (٢) وحدة تكييف DX قدرة ٩ طن بمحطة  
كهرباء مبني الجهاز الرئيسي شامل قطع الغيار  
لمدة ثلاث سنوات ثابتة القيمة.

الجزء الثاني: عدد (١) وحدة تكييف DX قدرة ٩ طن بمبني  
التدريب بالعباسية شامل قطع الغيار  
لمدة ثلاث سنوات ثابتة القيمة.






## العطاء المالي


### بشأن إبرام عقد صيانة

الجزء الاول : صيانة عدد (٢) وحدة تكييف DX قدرة ٩ طن بمحطة كهرباء مبنى الجهاز الرئيسي شامل قطع الغيار لمدة ثلاث سنوات ثابتة القيمة .

الجزء الثاني : صيانة عدد (١) وحدة تكييف DX قدرة ٩ طن بمبنى التدريب بالعباسية شامل قطع الغيار لمدة ثلاث سنوات ثابتة القيمة

البيان	الوحدة	الكمية	قيمة الصيانة السنوية للوحدة	الإجمالي سنويا	قيمة الصيانة لمدة ثلاث سنوات
<u>الجزء الاول :</u> <u>صيانة عدد (٢) وحدة تكييف DX قدرة ٩ طن بمحطة كهرباء مبنى الجهاز الرئيسي شامل قطع الغيار لمدة ثلاث سنوات ثابتة القيمة .</u>	عدد	٢			
<u>الجزء الثاني :</u> <u>صيانة عدد (١) وحدة تكييف DX قدرة ٩ طن بمبنى التدريب بالعباسية شامل قطع الغيار لمدة ثلاث سنوات ثابتة القيمة .</u>	عدد	١			





## مشروع عقد بشأن إبرام عقد صيانة

الجزء الاول : صيانة عدد (٢) وحدة تكييف DX قدرة ٩ طن بمحطة كهرباء مبنى الجهاز الرئيسى

شامل قطع الغيار لمدة ثلاث سنوات ثابتة القيمة.

الجزء الثانى : صيانة عدد(١) وحدة تكييف DX قدرة ٩ طن بمبنى التدريب بالعباسية

شامل قطع الغيار لمدة ثلاث سنوات ثابتة القيمة.

انه في يوم الموافق / / تحرر فيما بين كل من :-

الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء ومقره طريق صلاح سالم - مدينة نصر القاهرة بصفته المتعاقد وهو الجهة المعنية المستفيدة من عقد الصيانة الوقائية والاصلاحية لمدة ثلاث سنوات ثابتة القيمة لعدد (٢) وحدة تكييف DX بمحطة كهرباء مبنى الجهاز الرئيسى شامل قطع الغيار (الجزء الأول) وعدد(١) وحدة تكييف DX بمبنى التدريب بالعباسية شامل قطع الغيار (الجزء الثانى) للعام المالى ٢٠٢٥/٢٠٢٦ ويمثله في التوقيع على هذا العقد السيد اللواء/ خيرت محمد بركات بصفته / رئيس الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء .

( طرف أول )

١ - شركة ..... ومقرها ..... وشكلها قانونا والمصنفة..... سجل تجاري  
رقم ..... بطاقة ضريبية رقم ..... تليفون رقم ..... فاكس  
..... بريد الكتروني ..... ويمثلها السيد / السيدة  
..... بطاقة رقم قومي ..... بصفته /  
بصفتها ..... بموجب ..... المتعاقد معها

( طرف ثان )




## البند التمهيدي

- حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد علي ابرام عقد الصيانة الوقائية والاصلاحية لمدة ثلاث سنوات ثابتة القيمة لعدد (٢) وحدة تكييف DX قدرة ٩ طن بمحطة كهرباء مبني الجهاز الرئيسي شامل قطع الغيار (الجزء الأول) وعدد (١) وحدة تكييف DX قدرة ٩ طن بمبني التدريب بالعباسية شامل قطع الغيار (الجزء الثاني) للعام المالي ٢٠٢٦/٢٠٢٥ وذلك بغرض تلبية احتياجاته بما يمكنه من تحقيق أهدافه بكفاءة وفعالية ويضمن انتظام سريان العمل ، ووفقا لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية ، وحيث أبدى طرف الثاني استعداده للقيام بذلك وإتمامه وفقا للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات والعطاء المقدم منه، والذي قبله الطرف الأول .
- وفي ضوء اعتماد السلطة المختصة لإجراءات طرح المناقصة العامة رقم ( ١٦ ) بتاريخ / ٢٠٢٥/ ٢٠٢٥ وفقا لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٩٩٢ لسنة ٢٠١٩ والاعلان المنشور وكراسة الشروط والمواصفات المنشورة على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ / ٢٠٢٥/ ٢٠٢٥ بشأن المناقصة العامة للتعاقد على عملية صيانة عدد (٢) وحدة تكييف DX قدرة ٩ طن بمحطة كهرباء مبني الجهاز الرئيسي شامل قطع الغيار (الجزء الأول) وعدد (١) وحدة تكييف DX قدرة ٩ طن بمبني التدريب بالعباسية شامل قطع الغيار (الجزء الثاني) للعام المالي ٢٠٢٦/٢٠٢٥ وفقا لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد، وما أوصت به لجنة البت بجلستها المعقودة يوم ..... الموافق ..... من قبول العطاء المقدم من الطرف الثاني بمبلغ ..... والذي تمت الترسية بناءً عليه وباعتباره الأفضل شروطا والاقل سعرا ومطابقة للشروط والمواصفات الفنية و قد اقر الطرفان باهليتهما وصفتهما اتفقا على الاتي :-

- وفي ضوء اعتماد السلطة المختصة لإجراءات طرح المناقصة العامة رقم ( ١٦ ) بتاريخ ٢٠٢٥/ / وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٩٩٢ لسنة ٢٠١٩ والاعلان المنشور وكراسة الشروط والمواصفات المنشورة على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ ٢٠٢٥/ / بشأن المناقصة العامة للتعاقد على عملية صيانة عدد (٢) وحدة تكييف DX قدرة ٩ طن بمحطة كهرباء مبني الجهاز الرئيسي شامل قطع الغيار (الجزء الأول) وعدد (١) وحدة تكييف DX قدرة ٩ طن بمبني التدريب بالعباسية شامل قطع الغيار (الجزء الثاني) للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦ وفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد، وما أوصت به لجنة البت بجلستها المعقودة يوم ..... الموافق ..... من قبول العطاء المقدم من الطرف الثاني بمبلغ ..... والذي تمت الترسية بناءً عليه وباعتباره الأفضل شروطاً والأقل سعراً ومطابقة للشروط والمواصفات الفنية و قد اقر الطرفان باهليتهما وصفتهما اتفاقاً على الآتي :-





## البند الأول

يعتبر البند التمهيدي السابق وكراسة الشروط والمواصفات والعطاء المقدم من الطرف الثاني، ومحضر لجنة البت في المناقصة العامة رقم (١٦) لسنة ٢٠٢٥ / ٢٠٢٦ وأمر الاسناد رقم ( ) المسلم للطرف الثاني بتاريخ / / وكافة المكاتبات والمستندات المتبادلة بين الطرفين بهذا الشأن جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وامتماً ومكملاً لأحكامه.

## البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للمواصفات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والأسعار الموضحة بعد وبقيمة إجمالية قدرها ( ) جنية ( فقط لا غير ) لمدة ثلاث سنوات بواقع ( ) جنيه سنوياً لصيانة عدد (٢) وحدة تكييف DX قدرة ٩ طن بمحطة كهرباء مبني الجهاز الرئيسي شامل قطع الغيار (الجزء الأول) وعدد (١) وحدة تكييف DX قدرة ٩ طن بمبني التدريب بالعباسية شامل قطع الغيار (الجزء الثاني) للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦ شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة .

## البند الثالث

سدد الطرف الثاني مبلغ إجماليا مقداره ..... (فقط وقدره ..... جنيه) بما يعادل نسبة (٥%) من إجمالي قيمة التعاقد كتأمين نهائي، كآلاتي: .....

## البند الرابع

### الصيانة الوقائية والإصلاحية :-

### كيفية الصيانة الدورية :


- تتم أعمال الصيانة الدورية بمعدل مرة واحدة كل شهر خلال ساعات العمل الرسمية من الساعة التاسعة صباحاً وحتى الثالثة عصراً وذلك من يوم الأحد إلي يوم الخميس من كل أسبوع عدا الأجازات والعطلات الرسمية ، يقوم الطرف الثاني بالكشف علي كافة الوحدات محل هذا العقد بما يضمن عملها بكفاءة و يقوم ممثل (فني) الطرف الثاني بتوقيع كارت زيارة و اعتماده من المسئول من الادارة العامة للصيانة

• الطرف الثاني مسئول مسئولية كاملة عن الوحدات الموجودة بمحل التعاقد

- يلتزم الطرف الثاني مقدم العطاء بتوفير فنى مقيم بالمبنى الرئيسي للجهاز من الساعة التاسعة صباحاً حتى الساعة الثالثة عصراً يومياً لمتابعة تشغيل الأجهزة محل التعاقد(طوال ايام الأسبوع عدا الاجازات الرسمية ، على ان يقوم الفنى بالتوقيع بدفتر حضور وانصراف بالإدارة العامة للصيانة)
- فى حالة غياب الفنى التابع للطرف الثانى يتم تطبيق شرط جزائى بنسبة ١٪ من قيمة عقد الصيانة السنوى عن كل يوم غياب .
- فى حالة عدم تنفيذ الصيانة الدورية فانه يتم توقيع شرط جزائى بنسبة ٤٪ من قيمة عقد الصيانة السنوي عن الصيانة للمدة التى لم تتم بالإضافة الى خصم قيمة الصيانة التى لم يتم أداؤها بخلاف مقابل التأخير المنصوص عليه بقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة .
- فى حالة تكرار عدم القيام بالصيانة الدورية فى مواعيدها المحددة خلال مدة ثلاثة أشهر من اخر زيارة او فى حالة غياب الفنى لمدة أسبوع متواصل يحق للطرف الاول فسخ عقد الصيانة مع الطرف الثانى دون أى حقوق مالية له لدى الطرف الاول دون اللجوء للقضاء و اسناد الصيانة لأي جهة أخرى مع تحميل الطرف الثانى كل ما يترتب على ذلك من اثار وفقاً لأحكام القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م ولائحته التنفيذية ويصبح التأمين النهائي فى هذه الحالة من حق الطرف الاول وله أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة ملحقة به وفى حالة عدم كفايتها يلجأ الطرف الاول الى خصمها من مستحقاته لأي جهة ادارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق دون حاجة الى اتخاذ اجراءات قانونية وذلك مع عدم الاخلال بحق الطرف الأول بالرجوع للطرق القانونية إذا لم يتمكن من استيفائه من حقوقه بالطريقة الإدارية .

## الصيانة الإصلاحيّة

- يتم عمل الصيانة الإصلاحية في حالة الاستدعاءات الطارئة دون حد أقصى وغير محدودة العدد وحسب الأعطال التي تطرأ.
- العقد يشمل كافة قطع الغيار اللازمة لكافة الأجهزة المتعاقد عليها و يلتزم الطرف الثاني بأن تكون قطع الغيار جديدة و اصلية و ان يضمنها الطرف الثاني لمدة سنة من تاريخ التركيب ، حتي في حالة انتهاء مدة سريان العقد و في حالة ضمان الشركة المنتجة لمدة اطول يلتزم الطرف الثاني بالمدة الاكبر.



جمهورية مصر العربية  
قطاع الأمانة العامة  
الإدارة المركزية للشئون المالية والإدارية  
الإدارة العامة للإحتياجات

- يتم الإبلاغ عن الأعطال بأي وسيلة من وسائل الإخطار (تليفونيا- فاكس - بريد إلكتروني ) ويتم الاستجابة وإصلاح العطل في خلال مدة لاتزيد عن ٢٤ ساعة من تاريخ الإبلاغ عدا الأعطال التي تستدعي تغيير قطع غيار فيتم إصلاحها خلال (٤٨) ساعة من تاريخ الإبلاغ أما في حالة حدوث أعطال تستدعي تغيير مجموعات رئيسية فيتم إصلاحها في خلال (٩٦) ساعة من تاريخ الإبلاغ , و في حالة التأخير في الإصلاح عن المدد المذكورة يتم خصم قيمة الصيانة للوحدة العاطلة عن كل يوم تأخير بالإضافة إلي توقيع شرط جزائي بنسبة ٤٪ من قيمة الصيانة السنوية عن كل يوم تأخير و بحد أقصى ١٠٠ % بخلاف مقابل التأخير المنصوص عليه بالقانون ، يحق بعدها النظر في فسخ عقد الصيانة دون أية حقوق مالية للطرف الثاني لدي الطرف الأول مع تحميل الطرف الثاني ما يترتب علي ذلك من آثار وفقاً للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية .

البند الخامس

• قيمة عقد الصيانة :-

تشمل الصيانة الدورية والوقائية :


وتبلغ ( ) جنيه ( فقط وقدره ( لأغير ) سنويا وبقيمة اجمالية تبلغ ( ) جنيه ( فقط وقدره ( لأغير ) لمدة ثلاث سنوات ثابتة القيمة شاملة ضريبة القيمة المضافة وكافه الرسوم والضرائب ويتم سداد القيمة علي دفعات ربع سنوية تدفع كل منها في نهاية كل ثلاثة أشهر بتحويل بنكي علي حساب الطرف الثاني مقابل فاتورة الكترونية ومرفقا بها كروت الصيانة يقدمها الطرف الثاني وبعد اعتمادها من مسئول الصيانة للطرف الاول بما يفيد إتمام الصيانة .

البند السادس

• مدة عقد الصيانة :-

يسرى عقد الصيانة لمدة ثلاث سنوات تبدأ من اليوم التالي لاستلام امر الاسناد اعتبارا من / / حتي / / وتجدد تلقائيا لمدة أو لمدد أخرى قيمة كل منها سنة بذات الشروط والأسعار ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر برغبته في عدم تجديد العقد او تعديل احد بنوده قبل انتهاء مدة سريانة بثلاثة شهور على الأقل بموجب خطاب موصى عليه بعلم الوصول ولا يسرى أي تعديل الا بموافقة الطرف الآخر كتابة عليه .





الجهاز المركزي  
للتعبئة العامة والإحصاء  
CAPMAS

جمهورية مصر العربية

قطاع الأمانة العامة

الإدارة المركزية للشئون المالية والإدارية

الإدارة العامة للإحتياجات

### البند السابع

لا يجوز للطرف الثاني أثناء تنفيذ هذا العقد أن يقوم بتغيير من عهد إليهم ووافق عليهم الطرف الأول بتنفيذ بعض بنوده من الباطن دون موافقة الطرف الأول ويظل الطرف الثاني وحده مسئولاً عن أية أفعال أو أعمال أو أخطاء في تنفيذ العقد كما يلتزم باطلاع من عهد إليهم بتنفيذ بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم من شروط العقد.

### البند الثامن

كلف الطرف الأول ( السيد / السيدة ) ..... بصفتها / بصفتها الوظيفية ..... بموجب القرار رقم الصادر في ..... مسئولاً / مسئولة عن إدارة هذا العقد.

### البند التاسع

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول وبحسب طبيعة العملية المرور أو التفتيش أو مراقبة التنفيذ على محل هذا العقد وفي أي وقت دون حاجة إلى إخطار أو إذن مسبق.


وفي حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثاني لأي التزام يحق للطرف الأول توقيع أي من الإجراءات المنصوص عليهما في البند السابع عشر من هذا العقد.


### البند العاشر

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن إرادته يجوز للطرف الأول إعطائه مهلة دون توقيع مقابل تأخير، وفي حالة تأخره الأسباب راجعه إليه فيوقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة وفقاً لما يقضى به القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بكامل التعويض المستحق عما أصابه من أضرار بسبب التأخير.

### البند الحادي عشر

يحظر على الطرف الثاني التنازل للغير عن العقد كلياً أو جزئياً.





### البند الثاني عشر

أقر الطرف الثاني عند توقيعه علي هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات ، أو في جرائم التهرب الضريبي، أو الجمركي.

### البند الثالث عشر

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أيا كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم إفشائها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهاءه أو إنهائه أو فسخه، ويعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلالا جسيمة بشروط العقد ودون الإخلال بأية عقوبة مقرر في هذا الشأن.

### البند الرابع عشر

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانونا.

### البند الخامس عشر

اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام ببنود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقا لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية، وفي حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول إدارة العقد أو ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوما من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته و اتخاذ الإجراءات الآتية:

١- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.

٢- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأى فني ومالي وقانوني للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص للمساعدة في دراسة الخلاف وتقديم الرأي.

٣- تسوية الخلاف الذي نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفي العقد، وإذا ترتب على التسوية


الودية أي أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات

والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف. وفي جميع الحالات يلتزم طرفي التعاقد بالاستمرار في تنفيذ التزاماتهما

الناشئة عن هذا العقد.







الجهاز المركزي  
للتعبئة العامة والإحصاء  
CAPMAS

جمهورية مصر العربية

قطاع الأمانة العامة

الإدارة المركزية للشئون المالية والإدارية

الإدارة العامة للإحتياجات

### البند السادس عشر

إذا تأخر الطرف الثاني في القيام بالتزاماته الناشئة عن هذا العقد توقع عليه غرامة طبقا للحدود المبينة والمنصوص عليها بالمادة ٤٨ من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

### البند السابع عشر

إذا أخل الطرف الثاني بأي شرط من شروط العقد يكون للطرف الأول دون الحاجة إلى اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو إسناده لأية جهة أخرى ويصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول و له أن يخضع ما يستحقه من غرامات أو قيمة أي خسارة ملحقة به . وفي حالة عدم كفايتها يلجأ إلي خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدي أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق دون الحاجة إلي اتخاذ إجراءات قضائية مع عدم الإخلال بحقة في الرجوع عليه ما لم تتمكن من استيفائه من مستحقاته بالطريق الإداري ، ولا يحق للطرف الثاني المطالبة باسترداد ماسبق سداذه للطرف الأول.

### يفسخ هذا العقد تلقائيا في الحالات الآتية:

- ١- إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الطرف الاول أو في حصوله على العقد.
- ٢- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالي أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني.
- ٣- إذا أفلس الطرف الثاني أو أعسر .

### البند الثامن عشر

يسرى على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ ، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد.



جمهورية مصر العربية  
قطاع الأمانة العامة  
الإدارة المركزية للشئون المالية والإدارية  
الإدارة العامة للإحتياجات

### البند التاسع عشر

يتم تسوية المنازعات والخلافات التي تنشأ أثناء التنفيذ وفقا للطرق والشروط والأحكام المنصوص عليها في المادة (٩١) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، مع مراعاة ضرورة الحصول على موافقة الوزير المختص في حالة اللجوء إلى التحكيم.

تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد.

### البند العشرون

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاتبات والمراسلات والإعلانات والإخطارات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية، وفي حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشرة يوما، بخطاب مسجل بعلم الوصول، وإلا اعتبرت مكاتباته ومراسلته وإعلاناته وإخطاراته على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

### البند الواحد والعشرون

تحرر هذا العقد من أربعة نسخ، سلمت إحداها إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ، للعمل بمقتضاها عند اللزوم.


الطرف الثاني البائع  
الاسم وصفته :

الطرف الأول المشتري  
لواء/ خيرت محمد بركات

التوقيع  
خبر

رئيس الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء

# كراسة الإشتراطات العامة



أولاً: تسري على هذه العملية احكام القانون (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ في شأن التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية والقانون (٥) لسنة ٢٠١٥ بشأن تفضيل المنتج الصناعي المصري في العقود الحكومية ولائحته التنفيذية.

ثانياً: تلتزم الشركات المتقدمة لهذه العملية بالتسجيل على بوابة التعاقدات العامة [www.etenders.gov.eg](http://www.etenders.gov.eg)

ثالثاً: تكون الأولوية في التعاقدات الخاصة بتوريد أصناف من المنتج المحلي او التي لا يقل نسبة المكون الصناعي المصري المطابق للمواصفات القياسية المعتمدة عن ٤٠٪، ويستثنى من ذلك الحالات الواردة بالمادة (٤) من القانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥.

رابعاً: تقدم العطاءات في مظروفين مغلقين أحدهما للعرض الفني والآخر للعرض المالي وتقدم العطاءات موقعة من أصحابها على نموذج العطاء المختوم بخاتم الجهاز، ويجب أن يثبت على كل من مظروفي العطاء الفني والمالي نوعه من الخارج، ويوضع المظروفين داخل مظروف مغلق بطريقة محكمة ويوضح عليه أسم وعنوان الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء صلاح سالم مدينة نصر.

ويقدم المظروف الفني والمظروف المالي بموعد أقصاه جلسة فض المظاريف الفنية والمحدد لها يوم الموافق / ويكون تقديم العطاءات إما بأرسالها بالبريد الموصي عليه خالصة الأجرة أو وضعها داخل الصندوق المختص لوضع العطاءات بالجهاز أو تسليمها لقلم المحفوظات به بموجب إيصال يثبت فيه تاريخ التسليم وساعته.

أ - يحتوي المظروف الفني على: -

١. التأمين المؤقت وقدره ..... جنية

٢. البيانات والمستندات التي يجب توافرها للتحقق من مطابقة العرض الفني للشروط والمواصفات المطروحة وتوافر الكفاية الفنية والمقدرة المالية لدى مقدمي العروض بما يتناسب مع طبيعة موضوع التعاقد وعلى الأخص:

أ- جميع البيانات الفنية عن العرض المقدم، ويوضح بالعرض الفني النوع والماركة وجهة الصنع لكل صنف من الأصناف المطلوب توريدها على النموذج المعد لذلك.

ب- طريقة التنفيذ.

ت- البرنامج الزمني للتنفيذ ومدته.

ث- الكتالوجات ودليل الاستعمال والتشغيل والبيانات الخاصة بمصادر ونوع المواد والمهمات والمعدات والأجهزة المقدم عنها العرض.

ج- بيان مصادر ونوع المواد والمهمات والمعدات والأجهزة التي تم استخدامها في التنفيذ.



ح- قائمة بقطع الغيار ومستلزمات التشغيل مع بيان معدلات استهلاكها.

خ- بيانات كاملة عن الشركات التي قد يسند إليها جزء من التنفيذ.

د- المستندات الدالة على وجود مركز صيانة معتمد، واستمارة ١٤ س الدالة على الوكالة

(في حالة الوكيل)

٣. سابقة الاعمال.

٤. بيانات القيد في السجلات الخاصة بالنشاط موضوع التعاقد (القيد في السجل التجاري

او الصناعي أو سجل المستوردين ..... ) وغيرها من السجلات التي يكون القيد فيها

واجبا قانونيا حسب الأحوال مختومة ومعتمدة.

٥. بطاقة عضوية الاتحاد المصري لمقاولي التشييد والبناء.

٦. شهادة التسجيل بضريبة القيمة المضافة لدى مصلحة الضرائب.

٧. البطاقة الضريبية الالية مختومة ومعتمدة.

٨. اخر إقرار ضريبي ، وفي حالة خضوع الجهة مقدمة العطاء لنظام الدفعات المقدمة ( في

سنة التعاقد ) فيلزم تقديم خطاب مصلحة الضرائب الدال على ذلك .

٩. بيان الشكل القانوني للجهة مقدمة العطاء والمستندات الدالة على قيامها قانونا، وكافة

البيانات اللازمة لتوضيح مركزه المالي والفني.

١٠. في حالة تقدم مقدم العطاء بمنتج محلي يلزم تقديم تعهد بالا تقل نسبة المكون

الصناعي المصري في العرض المقدم منه عن ٤٠٪.

١١. في الحالات التي تتطلب وجود مركز خدمة وصيانة معتمد يلزم تقديم شهادة بتجديد

صلاحية المركز على ان تكون سارية في تاريخ فض المظاريف الفنية.

١٢. اسم البنك المتعامل معه والفرع و رقم الحساب موضحا به اسم مقدم العطاء.

ب- يحتوي المظروف المالي على: -

١- قوائم الأسعار وطريقة السداد وقيمة الصيانة وقطع الغيار ومستلزمات التشغيل وغيرها من العناصر التي تؤثر

في القيمة المالية للعرض وفقاً لما تقضى به شروط الطرح.

٢ -الشهادات الدالة على استيفاء نسبة المكون الصناعي المصري والصادرة من اتحاد الصناعات المصرية بعد

اعتمادها من الهيئة العامة للتنمية الصناعية.



## وعلى مقدم العطاء مراعاة ما يلي: -

أولاً:

١. في إعداده لقائمة الأسعار (جدول الفئات) التي يتم وضعها داخل المظروف المالي تكون الأسعار بالجنية المصري وتكتب أسعار العطاء بالحبر الجاف أو السائل أو الطباعة رقماً وحرفاً باللغة العربية ويكون سعر الوحدة في كل صنف بحسب ما هو مدون بجدول الفئات عدداً أو وزناً أو مقاساً أو غير ذلك دون تغيير أو تعديل في الوحدة.

٢. يجب أن تكون قائمة الأسعار موقعة ومختومة من مقدم العطاء.

٣. لا يجوز الكشط أو المحو في جدول الفئات وكل تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابته رقماً وحرفاً وتوقيعه.

٤. لا يجوز لمقدم العطاء شطب أى بند من بنوده أو من المواصفات الفنية أو إجراء تعديل فيه مهما كان نوعه وإذا رغب في إبداء أية ملاحظات خاصة بالنواحي الفنية فيثبتها في كتاب مستقل يتضمنه المظروف الفني ولا يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بحصول خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية.

٥. الفئات التي حددها مقدم العطاء بجدول الفئات تشمل وتغطي جميع المصروفات والالتزامات أيأ كان نوعها التي يتكدها بالنسبة إلى كل بند من البنود وكذلك تشمل القيام بإتمام توريد الأصناف وتنفيذ جميع الأعمال وتسليمها للجهاز وتتم المحاسبة النهائية بالتطبيق لهذه الفئات بصرف النظر عن تقلبات السوق والعملة والتعريفات الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم الأخرى ، وفي عدم إيضاح شمول الأسعار لضريبة القيمة المضافة تعتبر الأسعار المقدمة شاملة لها ، و إذا كان مقدم العطاء غير مكلف بتحصيل الضريبة فيشترط تقديم ما يفيد ذلك بإقرار منه .

ثانياً: في جميع الحالات التي يشتمل فيها موضوع التعاقد على توريد أو توريد وتركيب أصناف أو مهمات مستوردة من الخارج - فيجب أن يقدم مع الفاتورة أو المستخلص المستندات الدالة على تمام سداد كافة الضرائب والرسوم الجمركية المستحقة عليها وفقاً للقوانين والقرارات المنظمة لذلك.

ثالثاً: على مقدمي العطاءات ضرورة تضمين المظروف الفني جميع البيانات الفنية وغيرها من البيانات والمعلومات والمستندات المطلوبة بما في ذلك المستندات الدالة على سابقة الخبرة والقيود في المكاتب أو السجلات أو النقايات أو الاتحادات التي يكون القيد فيها واجباً قانوناً.



رابعاً: في حالة طلب تقديم عينات مع العطاءات فيجب أن تكون من حجم أو مقاس أو وزن يسمح بالفحص وأن تنطبق عليها المواصفات، ويكون لمقدمي العينات الحق في استردادها في خلال أسبوعين من تاريخ أخطارهم برفضها بكتاب موصى عليه وإلا أصبحت ملكاً للجهاز دون مقابل.

خامساً: يبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تصديره بمعرفة مقدم العطاء بغض النظر عن ميعاد استلامه بمعرفة الجهاز وحتى نهاية مدة سريان العطاء المحددة باستمارة العطاء المرافقة للشروط.

سادساً: إذا سحب مقدم العطاء عطاءه قبل الميعاد المعين لفتح المظاريف الفنية يصبح التأمين المؤقت المودع حقاً للجهاز دون حاجة الى إنذار أو الألتجاء الى القضاء أو اتخاذ أية إجراءات أو أقامه الدليل على حصول ضرر.

سابعاً: كل عطاء مقدم من شركة يجب أن ترافقه صورة رسمية من عقد تأسيسها ومن نظامها الأساسي وعند تقديم عطاء من منشأة تجارية لأكثر من شخص واحد فيجب أن ترافقه صورة رسمية من عقد المشاركة وفي كلتا الحالتين يجب أن ترافق الصورة المقدمة بيان بأسماء الأشخاص المصرح لهم بالتعاقد لحساب الشركة أو المنشأة ومدى هذا الحق وحدوده وأسماء المسؤولين مباشرة عن تنفيذ شروط العقود وأمضاء الإيصالات وأعطاء المخالصات باسم الشركة أو المنشأة ونماذج من إمضاءاتهم.

ثامناً: إذا كان العطاء مقدماً من شخص طبيعي أو معنوي فيجب أن ترافق العطاء صورة معتمدة من بطاقته الضريبية ومن شهادة تسجيله لدى مصلحة الضرائب العامة المصرية.

تاسعاً: يلتزم مقدم العطاء بتقديم عينات في البنود المطلوب لها عينات ، و سيتم رفض البند الغير مقدم عنه عينة (في حالة طلبها ) ، و يحق لمقدم العطاء استرداد العينات المقدمة منه خلال ٦٠ يوم من قبول أو رفض عطاءه .

عاشراً: لا يعتد بأي عطاء أو تعديل فيه يرد بعد الميعاد المحدد (موعد غايته الساعة الثانية عشرة من ظهر اليوم المحدد لفتح المظاريف الفنية) ولا يسرى ذلك على أي تعديل لصالح الجهاز يقدم من صاحب أقل العطاءات المطابقة للشروط والمواصفات طالما أنه لا يؤثر في أولوية العطاء ولا تقبل العطاء الغير مصحوبة بالتأمين المؤقت.

حادي عشر: يكون للجهاز الحق في مراجعة الأسعار المقدمة سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها وإجراء التصحيحات المادية إذا أقتضى الأمر ذلك.

ويعول على السعر المبين بالحروف ولا يعتد بالعطاء المبني على خفض السعر عن أقل عطاء يقدم في المناقصة.

ثاني عشر: تكون العطاءات المقترنة بتسهيلات أئتمانية محل اعتبار عند البت في أولوية العطاءات.

ثالث عشر: يكون توريد الأصناف في المواعيد والأماكن المبينة بالعرض، وإذا كان التسليم بمخازن الجهاز فيجب أن يشمل السعر تكلفة الأصناف ورسوم الجمارك وجميع أنواع الرسوم الأخرى وضريبة القيمة المضافة وغيرها من الضرائب السارية وقت تقديم العطاء ومصروفات النقل الداخلي بحيث تسلم الأصناف للجهاز خالصة من جميع الضرائب والرسوم والمصروفات.

رابع عشر: يكون سداد قيمة التعاقدات بتحويل بنكي علي الحساب البنكي للمتعاقد بموجب فاتورة إلكترونية مرفقا بها الشهادات الدالة علي سداد التأمينات الاجتماعية و العمالة الغير منتظمة و يجوز الترخيص بصرف مبالغ مقدماً من قيمة التعاقد (إذا تضمنت كراسة الشروط تحديد نسبتها وطلب تحديد أوجه انفاقها وفي حالة طلب المتقدم) وبشرط أن يكون الدفع المقدم مقابل خطاب ضمان مصرفي بذات القيمة والعملة من أحد المصارف المحلية المعتمدة وألا يقترن بأي قيد أو شرط وأن يقر فيه المصرف بأن يدفع تحت أمر الجهاز مبلغا يوازي الدفعة المقدمة وأنه مستعد لأدائه بأكمله عند أول طلب منها دون الالتفات إلى أية معارضة من مقدم العطاء.

خامس عشر: يراعى عند المفاضلة والمقارنة بين العطاءات إضافة فائدة تعادل سعر الفائدة المعلن من البنك المركزي وقت البت في المناقصة إلى قيمة العطاءات المقترنة بالدفع المقدم وذلك عن المبالغ المطلوب دفعها مقدماً وتحسب الفائدة عن المدة من تاريخ أداء هذه المبالغ حتى تاريخ استحقاقها الفعلي.

سادس عشر: في الحالات التي تكون فيها بداية تنفيذ العقد معلقة على تحقق أكثر من واقعة من بينها صرف الدفعة المقدمة فلن يتم صرفها الا بعد تحقق جميع الوقائع الأخرى.

سابع عشر: يقدم العطاء علي أصل كراسة الشروط والمواصفات المشتراة من قبل مقدم العطاء بعد توقيعها وختمها بخاتم الشركة ، ويلزم لصق طابع الشهيد علي غلاف الكراسة و سيتم استبعاد العطاء الغير مستوفي لهذا الشرط ، و يعتبر مقدم العطاء موافقا موافقة ضمنية علي كل ما جاء بكراسة الشروط والمواصفات في حالة عدم ابداءه اية ملاحظات أو تحفظات علي ما ورد بها.

ثامن عشر: تقدم العطاءات والمراسلات وغيرها من المستندات ذات الصلة بموضوع الطرح باللغة العربية، وفي حالة تقديم مستند أو أوراق بأي لغة أخرى يتعين ترجمته عن طريق مقدم العطاء من مكتب معتمد ، و يعتبر النص العربي هو النسخة الأصلية في حالة الاختلاف أو الالتباس في التفسير .

عن  
مدير  
المشتريات




تاسع عشر: مدة سريان العطاء ٩٠ يوم من تاريخ فتح المظاريف الفنية ، و يبقى العطاء نافذ المفعول و غير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه بغض النظر عن موعد استلامه من بمعرفة الجهاز و حتي نهاية مدة سريان العطاء ولا يحق لمقدم العطاء تغيير أي شروط فنية أو مالية بعد تقديم العطاء أو بعد جلسة فض المظاريف .

عشرون: لا يجوز لمن يتم التعاقد معه التنازل عن العقد أو المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها ، ومع ذلك يجوز ان أن يتنازل عن تلك المبالغ لاحد البنوك أو الشركات المالية غير المصرفية المرخص لها بمزاولة النشاط بجمهورية مصر العربية ، و يكفي في هذه الحالة بتصديق البنك أو الشركة دون الاخلال بمسئولية التعاقد عن تنفيذ العقد كما لا يخل قبول نزوله عن المبالغ المستحقة له بما يكون للجهاز قبله من حقوق .

حادي و عشرون: يحق لمقدمي العطاءات / العروض التقدم للجهاز كتابة بأي شكوى يرونها بشأن أي اجراء من إجراءات التعاقد وذلك وفقا لما تنص عليه المادة (٥) من قانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والمادة (٦) من لائحته التنفيذية.

ثاني وعشرون: مكان انعقاد الجلسات بالإدارة العامة للاحتياجات بالمقر الرئيسي للجهاز والكائن: ٣ شارع صلاح سالم - مدينة نصر - الدور العاشر. ويحق لمقدمي العطاءات حضور جلسات فتح المظاريف الفنية و المالية ( للعطاءات المقبولة فنيا ) و جلسات تلقي الاستفسارات ، كما يجوز لهم تفويض مندوب لديهم بالحضور او بالتمارس نيابة عن الشركة ( في حالة طرح العملية عن طريق الممارسة ) بموجب تفويض صادر ومختوم بخاتم الشركة .



## التأمينات

تعفي المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر من نصف التأمين المؤقت ومن نصف التأمين النهائي إذا كان المنتج الصناعي محل التعاقد مستوفيا لنسبة المكون الصناعي المصري وترد القيمة المشار إليها وذلك عند تقديم الشهادة الدالة على ذلك و الصادرة من اتحاد الصناعات المصرية بعد اعتمادها من الهيئة العامة للتنمية الصناعية تؤدي التأمينات عن طريق منظومة الدفع الإلكتروني أو ب خطاب ضمان بنكي غير مشروط أو طبقاً لما تنص عليه المادة (٣١) من اللائحة التنفيذية لقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨. في شأن تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة


وإذا كان التأمين خطاب ضمان وجب أن يصدر من أحد المصارف المحلية المعتمدة وألا يقترن بأى قيد أو شرط وأن يقر فيه المصرف بأن يدفع تحت أمر الجهاز مبلغا يوازي التأمين المطلوب وأنه مستعد لأدائه بأكمله عند أول طلب منها دون الالتفات إلى أية معارضة من مقدم العطاء .

وإذا كانت خطابات الضمان محددة المدة فيجب ألا تقل مدة سريانها عن ثلاثين يوما على الأقل بعد انتهاء المدة المحددة لسريان العطاءات. وبالنسبة للتأمين النهائي يكون سريان خطاب الضمان لمدة تبدأ من وقت إصداره إلى ما بعد انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر، إلا إذا اتفق على غير ذلك.

ويجوز لمقدم العطاء طلب خصم قيمة التأمين من مبالغ مستحقة له لدى الجهاز بشرط أن تكون صالحة للصرف وقت تقديم العطاء أو وقت تقديم الطلب بالنسبة للتأمين النهائي.

يكون سداد التأمين النهائي خلال المدة المحددة لذلك بقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، ويجوز بناء على طلب صاحب العطاء المقبول أن تخصم قيمة التأمين النهائي من المبالغ المسددة على ذمة التأمين المؤقت المقدم عن ذات العملية، وإذا جاوزت تلك المبالغ قيمة التأمين النهائي المستحق فيتم رد الزيادة بغير طلب خلال فترة لا تجاوز سبعة أيام عمل من تاريخ إتمام التسوية اللازمة. ولا يحصل التأمين النهائي إذا قام صاحب العطاء المقبول بتوريد جميع الأصناف التي رسا عليه توريدها وقبلتها الجهة الإدارية المتعاقدة نهائيا خلال المدة المحددة لإيداع التأمين النهائي.

أما إذا كان التوريد المقبول عن جزء من الأصناف المشار إليها وكان ثمنه يكفي لتغطية قيمة التأمين النهائي فيخصم من ثمن الجزء المورد ما يعادل قيمة هذا التأمين من مجموع قيمة العطاء ويحتفظ به لدى الجهة المتعاقدة بمثابة تأمين نهائي حتى تمام تنفيذ العقد.



يجوز بموافقة السلطة المختصة وبناء على طلب صاحب الشأن استبدال التأمين المؤقت أو النهائي المسدد منه بأحد صور السداد الأخرى المنصوص عليها بالقانون ويراعى ألا تنقطع مدة سريان التأمين وعدم الإخلال بمسؤوليته طبقاً للغرض المقدم عنه التأمين.

### شروط تنفيذ العقود

تبدأ المدة المحددة للتنفيذ من اليوم التالى لإخطار المورد بأمر الاسناد - إلا إذا اتفق على خلاف ذلك ويكون إخطار الموردين في الخارج بموجب برقيات تؤيد بكتاب لاحق على أن يتضمن أمر الاسناد الأصناف والكميات والفئات ومكان التسليم ومواعيد بدء التوريد وانتهائه.

تبدأ المدة المحددة لتنفيذ عقود الأعمال من التاريخ الذي يسلم فيه الموقع للمقاول خالياً من الموانع وإذا لم يحضر المقاول أو مندوبه لتسلم الموقع في التاريخ الذي تحدده له في أمر الإسناد فيحرر محضر بذلك ويعتبر هذا التاريخ موعداً لبدء تنفيذ العمل.

يجوز للجهاز فسخ العقد أو تنفيذه على حساب المتعاقد ومصادرة التأمين إذا أخل بأي شرط من شروطه أو إذا ما استخدم الغش أو التلاعب مع الجهاز مع اتخاذ كافة الإجراءات الواردة بالقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية ويكون الفسخ أو التنفيذ على حساب المتعاقد بقرار من السلطة المختصة يخطر به بكتاب موصى عليه بعلم الوصول على عنوانه المبين في العقد، يحق للجهاز تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص في حدود (٢٥%) لعقود المقاولات و(١٥%) لباقي العقود بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمتعاقد الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك. إذا تأخر المورد في توريد / تنفيذ كل الكميات المطلوبة أو جزء منها في الميعاد المحدد بالعقد - ويدخل في ذلك الأصناف المرفوضة - فيجوز للسلطة المختصة إعطاء مهلة إضافية للتوريد على أن يوقع عليه مقابل تأخير كما يلي:

#### - في مقاولات الأعمال:

أ - إذا لم تجاوز مدة التأخير نسبة (١%) من المدة الكلية للتنفيذ يحصل مقابل تأخير بنسبة (١%) من قيمة الأعمال أو الختامي أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال.



ب - تزداد نسبة تحصيل مقابل التأخير من قيمة الاعمال او الختامي او من قيمة الجزء المتأخر، بحسب الأحوال، بنسبة مدة التأخير ذاتها والى ان تصل الى (١٠٪) من المدة الكلية للتنفيذ.

ج - اذا تجاوزت مدة التأخير نسبة (١٠٪) من المدة الكلية للتنفيذ يحصل مقابل التأخير بنسبة (١٥٪) من قيمة الاعمال او الختامي، او من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال.

- في باقي العقود:

أ - إذا لم تجاوز مدة التأخير نسبة (٣٪) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (١٪) من قيمة العقد، او من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال.

ب - إذا لم تجاوز مدة التأخير نسبة (٦٪) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (٢٪) من قيمة العقد، او من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال.

ج - إذا لم تجاوز مدة التأخير نسبة (١٠٪) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (٣٪) من قيمة العقد، او من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال.

د - إذا تجاوزت مدة التأخير نسبة (١٠٪) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل التأخير بنسبة (٥٪) من قيمة العقد، او من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال وفي حالة عدم قيام المورد بالتوريد في الميعاد المحدد بالعقد أو خلال المهلة الإضافية يتم اتخاذ احد الإجراءات التالية:

(أ) شراء الأصناف التي لم يتم المورد بتوريدها من غيره على حسابه.

(ب) انتهاء التعاقد فيما يختص بهذه الاصناف، وفي هاتين الحالتين يصبح التامين النهائي من حق الجهاز ويكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به - بما في ذلك فروق الأسعار والمصاريف الإدارية.

### شروط تنفيذ عقود مقاولات الأعمال

يلتزم المقاول باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بتنفيذ موضوع التعاقد كما يكون مسئولاً عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الجهة الإدارية بإبعاد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط.



يلتزم المقاول أيضاً باتخاذ كل ما يكفل منع الإصابات أو حوادث الوفاة للعمال أو أى شخص آخر أو الإضرار بممتلكات الحكومة أو الأفراد وتعتبر مسؤوليته فى هذه الحالات مباشرة دون تدخل للجهاز.

وفى حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للجهاز الحق فى تنفيذها على نفقته.

يلتزم المقاول بأن يتحرى بنفسه طبيعة الأعمال وعمل كل ما يلزم لذلك من اختبارات وغيرها للتأكد من صلاحية المواصفات والرسومات والتصميمات المعتمدة وعليه إخطار الجهاز فى الوقت المناسب بملاحظته عليها ويكون مسئولاً تبعاً لذلك عن صحة وسلامة جميع ما ورد بها كما لو كانت مقدمة منه.

المقايير والأوزان الواردة بجدول الفئات هى مقايير وأوزان تقريبية قابلة للزيادة أو النقص تبعاً لطبيعة العملية والغرض منها هو بيان مقدار العمل بصفة عامة والمبالغ التى تسدد للمقاول تكون على أساس الكميات التى تنفذ فعلاً سواء اكانت تلك الكميات أقل أم أكثر من الواردة بالمقاييس أو الرسومات وسواء نشأت الزيادة أو العجز عن خطأ فى حساب المقاييس الابتدائية أو عن تغييرات أدخلت فى العمل طبقاً لأحكام العقد.


مع عدم الاخلال بالجزاءات المقررة فلن يتم صرف أى مستخلصات او دفعات خاصة بنسبة المكون الصناعي المصري فى حالة عدم مطابقة الاعمال أو التشوينات أو المواد الموردة للمواصفات المقررة لهذا المكون والتي يكون قد تم التعاقد عليها.

ويجب فى جميع الحالات ألا يؤثر ذلك على أولوية المقاول فى ترتيب عطاءه.

ويعتبر المقاول مسئولاً عن التحرى بنفسه عن صحة المقايير والأوزان وتعتبر كل فئة من الفئات المدرجة بجدول الفئات ملزمة للمقاول أثناء العقد وغير قابلة لإعادة النظر لأي سبب ولا يكون للمقاول حق طلب مبالغ زيادة أو تعويضات مهما كانت خسارته أو تكبدته مصروفات إضافية.

ويقوم مهندس الجهاز بعملية القياس أو الوزن للأعمال أثناء سير العمل بالاشتراك مع المقاول أو مهندس أو مندوبه ويتم التوقيع بصحة المقاسات والأوزان من الاثنين فإذا تخلف المقاول أو مندوبه بعد إخطاره يلزم بالمقاسات والأوزان التى يجريها مهندس الجهاز.

يلتزم المقاول بإنهاء الأعمال موضوع التعاقد بحيث تكون صالحة تماماً للتسليم المؤقت فى المواعيد المحددة، فإذا تأخر جاز للسلطة المختصة إذا اقتضت المصلحة العامة إعطاءه مهلة إضافية لإتمام التنفيذ على أن يوقع عليه مقابل تأخير اعتباراً من بداية هذه المهلة وإلى أن يتم التسليم الابتدائي وذلك إذا لم تتجاوز مدة التأخير نسبة ١٠٪ من المدة الكلية



للمعاملة ويزيد بحيث لا يجاوز مجموع المقابل (١٠%) من قيمة العقد ويزيد مقابل التأخير إلى نسبة ١٥% إذا جاوزت مدة التأخير ذلك.

إذا أخل المقاول بأى شرط من شروط العقد أو أهمل أو أغفل القيام بأحد التزاماته المقررة ولم يصلح أثر ذلك خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ انذاره بكتاب موصى عليه بعلم الوصول على عنوانه المبين بالعقد بالقيام بإجراء هذا الإصلاح كان للجهاز الحق فى اتخاذ أحد الإجرائيين التاليين: -

(أ) فسخ العقد

(ب) سحب العمل من المقاول وتنفيذه على حسابه.

يجوز بموافقة الجهاز أن يصرف للمقاول دفعات تحت الحساب تبعاً لتقدم العمل وعلى النحو الآتى: -

(أ) بواقع (٩٥ %) من القيمة المقررة للأعمال التى تمت فعلاً مطابقة للشروط والمواصفات وذلك من واقع الفئات الواردة بالجدول.


كما يجوز صرف الـ (٥ %) الباقية نظير كتاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضى ثلاثين يوماً من تاريخ حصول الاستلام المؤقت.

(ب) بواقع (٧٥ %) من القيمة المقررة للمواد التى وردها المقاول لاستعمالها فى العمل الدائم والتى يحتاجها العمل فعلاً بشرط أن تكون مطابقة للشروط وموافقاً عليها وأن تكون مشونة بموقع العمل فى حالة جيدة بعد اجراء الجرد الفعلى اللازم وذلك من واقع فئات العقد، وتعامل كالمشونات المواد التى تورد لموقع العمل صالحة للتركيب إلى ان يتم تركيبها

(ج) بعد تسلم الأعمال مؤقتاً يقوم الجهاز بتحرير الكشف الختامية بقيمة جميع الأعمال التى تمت فعلاً ويصرف للمقاول عقب ذلك مباشرة ما تستحقه بعد خصم المبالغ التى سبق صرفها على الحساب أو أية مبالغ أخرى مستحقة عليه.

(د) عند تسلم الأعمال نهائياً بعد مدة الضمان وتقديم المقاول المحضر الرسمى الدال على ذلك يسوى الحساب النهائى ويدفع للمقاول باقى حسابه بما فى ذلك التأمين النهائى أو ما تبقى منه.

يضمن المقاول الأعمال موضوع العقد وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل لمدة سنة واحدة من تاريخ التسليم المؤقت وذلك دون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها فى القانون المدنى أو أى قانون آخر.



والمقاول مسؤول عن بقاء جميع الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أى خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقته وإذا قصر فى إجراء ذلك فللجهاز أن يجريه على نفقته وتحت مسؤوليته.

قبل انتهاء مدة الضمان بوقت مناسب يخطر المقاول الجهاز كتابة للقيام بتحديد موعد للمعاينة.

ومتى تبين أن الأعمال قد نفذت مطابقة للمواصفات بحالة جيدة فيتم تسليمها نهائياً، وعند اتمام التسليم النهائى يدفع للمقاول ما قد يكون مستحقاً له من مبالغ ويرد إليه التأمين النهائى أو ما تبقى منه.

على المقاول أن يسدد اشتراكات التأمينات الاجتماعية المستحقة عن كل مستخلص مستحق الصرف، وعليه تقديم الشهادة التي تفيد سداد الاشتراكات المستحقة على كل مستخلص، و سيتم تعليق صرف كل مستخلص على تقديم المقاول للشهادة السابق الإشارة إليها، كما يعلق صرف الدفعة النهائية طبقاً لختامى الأعمال على تقديم الشهادة الدالة على سداد مستحقات الهيئة عن المقولة .


### شروط تنفيذ عقود التوريد

يلتزم المورد بتوريد الأصناف المتعاقد عليها في الميعاد أو المواعيد المحددة خالصة جميع المصروفات والرسوم ومطابقة لأمر التوريد والمواصفات أو العينات المعتمدة ويتسلم أمين مخزن الاستقبال ما يتم توريده بالعدد أو الوزن أو المقاس بحضور المورد أو مندوبه ويعطى عنه إيصالاً مؤقتاً مختوماً بخاتم الجهة الإدارية موضحاً به اليوم والساعة التي تم فيها التوريد ويقرر فيه حالة الأصناف من حيث سلامتها وذلك لحين إخطار المورد بميعاد اجتماع لجنة الفحص ليتمكن من حضور إجراءات الفحص والاستلام النهائي.

• يلتزم المورد بأن يقدم فاتورة الأصناف من أصل وصورتين.

إذا رفضت لجنة الفحص صنفاً أو أكثر من الأصناف الموردة أو وجد فيها نقص أو مخالفة للمواصفات أو العينات المعتمدة يخطر المورد ويلتزم المورد بسحب الأصناف المرفوضة خلال سبعة أيام على الأكثر من تاريخ اليوم التالي لإخطار - فإذا تأخر في سحبها يتم تحصيل مصروفات تخزين بواقع (٢٪) من قيمة الأصناف عن كل أسبوع تأخير أو جزء منه لمدة أقصاها أربعة أسابيع وبعد انتهاء هذه المدة تتخذ إجراءات بيعها لحساب المورد ويخصم من الثمن ما يكون مستحقاً له.

إذا تأخر المورد في توريد كل الكميات المطلوبة أو جزء منها في الميعاد المحدد بالعقد - ويدخل في ذلك الأصناف المرفوضة - فيجوز للسلطة المختصة إعطاء مهلة إضافية للتوريد على أن توقع عليه غرامة تأخير كما يلي:



- في مقاولات الأعمال:

- أ - إذا لم تجاوز مدة التأخير نسبة (١٪) من المدة الكلية للتنفيذ يحصل مقابل تأخير بنسبة (١٪) من قيمة الأعمال أو الختامي أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال.
- ب - تزداد نسبة تحصيل مقابل التأخير من قيمة الأعمال أو الختامي أو من قيمة الجزء المتأخر، بحسب الأحوال، بنسبة مدة التأخير ذاتها والى ان تصل الى (١٠٪) من المدة الكلية للتنفيذ.
- ج - إذا جاوزت مدة التأخير نسبة (١٠٪) من المدة الكلية للتنفيذ يحصل مقابل التأخير بنسبة (١٥٪) من قيمة الأعمال أو الختامي، أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال.


٢- في باقي العقود:

- أ - إذا لم تجاوز مدة التأخير نسبة (٣٪) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (١٪) من قيمة العقد، أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال.
- ب - إذا لم تجاوز مدة التأخير نسبة (٦٪) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (٢٪) من قيمة العقد، أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال.
- ج - إذا لم تجاوز مدة التأخير نسبة (١٠٪) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (٣٪) من قيمة العقد، أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال.
- د - إذا جاوزت مدة التأخير نسبة (١٠٪) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل التأخير بنسبة (٥٪) من قيمة العقد، أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال
- وفى حالة عدم قيام المورد بالتوريد في الميعاد المحدد بالعقد أو خلال المهلة الإضافية يتم اتخاذ احد الإجراءات التالية:

(أ) شراء الأصناف التي لم يقم المورد بتوريدها من غيره على حسابه.

(ب) انتهاء التعاقد فيما يختص بهذه الاصناف، وفى هاتين الحالتين يصبح التامين النهائي من حق الجهاز ويكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به - بما في ذلك فروق الأسعار والمصاريف الإدارية.

إذا تأخر المورد عن توريد أصناف تعاقد على توريدها إلى ما بعد انتهاء السنة المالية المكلف بالتوريد فيها يتم إخطار المورد بإلغاء العقد عن الكمية الباقية وتطبق أحكام القانون.



### استلام الأصناف

- يلتزم المورد على حسابه بإحضار العمال اللازمين لفتح الطرود وتسليمها إلى أمين المخزن أو لجنة الفحص بحضوره أو بحضور مندوبه في الموعد المحدد وفى حالة تخلفه فيكون لمدير المخازن أو لجنة



الفحص الحق في اتخاذ الإجراءات اللازمة على حساب المورد لتسليم الأصناف وتسليمها إلى المخازن وتصحيح الفاتورة إذا اقتضى الأمر ذلك دون أن يكون للمورد حق الاعتراض.

• يجوز قبول الأصناف غير المطابقة إذا كانت نسبة التباين أو المخالفة لا تزيد على (١٠٪) عما هو مطلوب بالمواصفات المتعاقد على أساسها بشرط أن تكون الحاجة ماسة لقبول الصنف أو الأصناف رغم ما بها من تباين وان يكون السعر بعد الخفض مناسباً لمثيله في السوق ويراعى الآتي: -

١- الأصناف التي تكون نسبة التباين في مواصفاتها لغاية (٢٪) يكون قبولها بخضم مقدار الخفض في الثمن الذي قدرته اللجنة.

٢- الأصناف التي تكون نسبة التباين في مواصفاتها أكثر من (٢٪) لغاية (٥٪) يكون قبولها بخضم مقدار الخفض في الثمن الذي قدرته اللجنة مضافاً إليه مقابل تباين مقداره (٥٠٪) من هذا المقدار.

٣- الأصناف التي تكون نسبة التباين في مواصفاتها أكثر من (٥٪) لغاية (١٠٪) يكون قبولها بخضم مقدار الخفض في الثمن الذي قدرته اللجنة مضافاً إليه مقابل تباين مقداره (١٠٠٪) من هذا المقدار.

#### وتكون خطابات الضمان بالصيغة الآتية:

##### ١- خطاب الضمان للتأمين المؤقت:

السيد / .....

نتعهد بأن نضمن السيد..... في مبلغ..... جنيه (.....) /  
للعطاء المقدم منه / منهم عن توريد أو مقالة..... للجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء  
وأنا مستعدون لأداء هذا المبلغ بأكمله للجهاز عند أول طلب دون الالتفات إلى أية معارضة في ذلك من قبل  
صاحب / أصحاب العطاء وهذه الضمانة تظل نافذة المفعول لغاية / / وللجهاز الحق في تجديد  
سريانها لمدة أخرى أو أكثر.

ونقر بأننا بإصدارنا هذه الضمانة لم نتجاوز الحد المعين لمجموع الضمانات المرخص لنا في إصدارها.

التوقيع

تحريراً في / / سنة ٢٠

##### ٢- خطاب الضمان للتأمين النهائي:

السيد /

حيث أن السيد /

رسا عليه / عليهم توريد أو مقالة..... للجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء  
بقيمة..... جنيه (.....) فإننا نتعهد بأن نضمن المذكور / المذكورين في مبلغ  
..... جنيه (.....) قيمة ٥٪ من مجموع قيمة العقد المبرم معه / معهم عن هذا التوريد

أو هذه المقاوله وأنا مستعدون لأداء هذا المبلغ بأكمله للوزارة أو المصلحة عند أول طلب منها دون الالتفات إلى أية معارضة في ذلك من قبل المتعهد/المتعهدين / المقاول/المقاولين وهذه الضمانة تظل نافذة المفعول لغاية / / وللجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء الحق في طلب تجديد سريانها لمدة أخرى أو أكثر ونقر بأننا بإصدارنا هذه الضمانة لم نتجاوز الحد المعين لمجموع الضمانات المرخص لنا في إصدارها.

التوقيع

تحريرا في سنة ٢٠

ذ ٣ - خطاب الضمان للدفعة المقدمة:

السيد / .....

حيث أن السيد / .....

رسا عليه /عليهم توريد أو مقاوله ..... بقيمة .....جنية  
فإننا نتعهد بان نضمن بموجب هذا الكتاب المذكور/ المذكورين في مبلغ .....جنية  
قيمة الدفعة المقدمة المتفق عليها في العقد المبرم معه / معهم عن هذا التوريد أو هذه  
المقاوله وأنا مستعدون لأداء هذا المبلغ بأكمله للجهاز المركزي للتعبئة العامة و  
الإحصاء دون الالتفات إلى أية معارضة في ذلك من قبل المتعاقد المذكور / المتعاقدين  
المذكورين / دون الرجوع إليه/ إليهم ويظل هذا الضمان قائما وناظدا المفعول من تاريخ  
صرف الدفعة المقدمة

لغاية / / ٢٠ ونقر أننا بإصدارنا هذه الكفالة لم نتجاوز الحد المعين لمجموع  
الكفالات المرخص لنا في إصدارنا.

التوقيع

تحريرا في / / سنة ٢٠

